

نشاطات اللجنة الدولية للصليب الأحمر (١٨٦٣-١٩١٤)

أ.م.د. فارس فرنك نصوري

كلية التربية للعلوم الانسانية /جامعة البصرة

Fares.nassoor@uobasra.edu.iq

المخلص:

يستعرض البحث الجذور التاريخية لتأسيس اللجنة الدولية للصليب الاحمر من قبل مؤسسها هنري دونان مع مجموعة من اصدقائه عام ١٨٦٣ ، تلك المنظمة التي تميزت بالاستقلالية والحيادية في ممارسة انشطتها المختلفة ذات الطابع الانساني والمتمثل بحماية المشاركين في النزاعات المسلحة الداخلية والدولية والمدنيين الذين وقعوا ضحايا لتلك النزاعات من اجل الحفاظ على حياتهم وتخفيف اعباء الضرر الذي لحق بهم حتى عام ١٩١٤ .
الكلمات المفتاحية: (اللجنة الدولية، الصليب الأحمر).

Activities of the International Committee of the Red Cross (1863-1914)

Dr. Knight Franc Nassouri

College of Education for Human Sciences/University of Basra

Fares.nassoor@uobasra.edu.iq

Abstract`

The research reviews the historical roots of the founding of the International Committee of the Red Cross by its founder, Henry Dunant, with a group of his friends in 1863. This organization was distinguished by its independence and neutrality in exercising its various activities of a humanitarian nature, represented by the protection of participants in internal and international armed conflicts and civilians who were victims of those conflicts in order to Preserving their lives and alleviating the burden of harm they suffered until 1914.

Keywords: (International Committee, Red Cross).

المقدمة :

إنّ النزاعات الداخلية المسلحة كانت وما زالت من المشاكل الكبيرة التي يعاني منها المجتمع الدولي، وقد لاقت هذه مشكلة اهتماما "كبيراً" من قبل الدول والمنظمات الدولية عن طريق عقد المؤتمرات الخاصة بها من ناحية وتقليل التنازع والعنف وتوفير السلام وحماية الاشخاص المتضررين من جراء هذه التنازعات من ناحية اخرى . وقد تم انشاء اللجنة الدولية للصليب الاحمر وبمساندة الدول وتم اعتماد تدابير خاصة لتطبيق القانون الدولي الانساني من اجل حماية الاشخاص المشاركين في النزاعات او المدنيين وتقديم المساعدات الطبية لتأمين الحماية الغذائية والصحية فضلا عن توفير السكن الملائم بهم .

وتكمن مشكلة البحث في تزايد النزاعات الدولية المسلحة والتي هددت حياة الاشخاص الواقعين في اماكن النزاع لذلك نسلط الضوء في بحثنا هذا على المهام الاساسية للجنة الدولية للصليب الاحمر اثناء النزاعات المسلحة . اما بالنسبة الى أهمية البحث فتبرز في دور اللجنة الدولية للصليب الاحمر في حماية الضحايا اثناء النزاعات المسلحة الداخلية والتزام الدول في المجتمع الدولي على احترام قواعد القانون الدولي الانساني .

وفي ضوء ما تقدم تم تقسيم البحث الى اربع فقرات تناولت الفقرة الاولى اسباب تأسيس اللجنة الدولية للصليب الاحمر وحياته مؤسسها هنري دونان (١٨٢٨ - ١٩١٠) واهم الاقتراحات التي جاء بها لإنشاء اللجنة ، اما الفقرة الثانية فقد استعرضت كيفية تأسيس اللجنة واهم اعضائها والصيغة النهائية التي توصل اليها بعد عقد اللجنة الخمسية وشعار اللجنة ومقرها ومبادئها ومهامها ، ووضحت الفقرة الثالثة نشاطات اللجنة الدولية للصليب الاحمر في حين بينت الفقرة الرابعة اهم الاتفاقيات التي طورت من أنشطة اللجنة وصولاً الى الحرب العالمية الاولى . ١٩١٤ .

اعتمدت فقرات البحث على مجموعة المصادر والكتب ذات العلاقة بموضوع البحث ويأتي في مقدمتها كتاب (تذكارات سولفرينو) لمؤلفه هنري دونان فقد احتوى على معلومات مفصلة عن

المعركة وتأسيس اللجنة الدولية وحياة مؤسسها هنري دونان وكتاب (حماية الانسان اثناء النزاعات المسلحة الدولية بين الشرعية والقانون)
للمؤلف ادم عبد الجبار عبد الله بيدار وكتاب (القانون الدولي لحقوق الانسان) للمؤلفة عروبة جبار الخزرجي. اضافة الى الاطاريح والرسائل التي رفدت البحث بمعلومات مهمة ومنها اطروحة الباحث خليل احمد خليل التميمي (حماية المدنيين في النزاعات المسلحة الدولية في القانون الدولي الانساني والشرعية الاسلامية فضلا"
عن العديد من البحوث والمقالات ومنشورات اللجنة الدولية التي يمكن الرجوع اليها بالتفاصيل في قائمة المصادر .

أولاً:- أسباب التأسيس

تبرز اللجنة الدولية للصليب الاحمر كانشط المنظمات الدولية غير الحكومية لحماية حقوق الانسان الانسان اثناء النزاعات الدولية وتعود جذور تأسيسها الى عام ١٨٦٣ بعد مرور اربع سنوات على معركة سولفرينو . (١)
وتعد معركة سولفرينو ١٨٥٩ من اكثر المعارك دموية في تاريخ ايطاليا (٢) حيث استمرت ١٦ ساعة من القتال المستمر وفي مساء يوم المعركة ٢٤/حزيران /١٨٥٩ وصل رجل الاعمال السويسري (هنري دونان) الى ايطاليا
وراعته رؤية الاف الجنود من الجيش وقد تركوا يعانون بسبب نقص الرعاية الطبية ووجه نداء الى السكان المحليين طالباً منهم المساعدة لتقديم الرعاية الصحية للجرحى من كلا الجانبين على حد سواء (٣)

هنري دونان (١٨٢٨ - ١٩١٠م)

ولد جون هنري دونان المعروف ابو الصليب الاحمر والهلال الاحمر في الثامن من ايار ١٨٢٨ في جنيف - سويسرا، وكان والده رجل اعمال ناجحاً ومواطناً ذا مكانة (٤)
بارزة وثروة واسعة وكانت امه سيدة رقيقة وتقية وهي التي كانت المسؤولة اكثر من اي شخص اخر على تربية ابنها الاكبر في سنوات عمره الاولى وكان لها دور كبير في تشكيل طباعة (٥)

وينتمي هنري دونان الى عائلة بروتستانتية كالفنية اتسمت بالتدين والنزوع الى الاحسان (٦) . وفي السنوات الاولى من نضوجه وجد منفذا لطاقاته وانظم الى مختلف الحركات وناصر بعض القضايا الخيرية والدينية واصبح عضوا" في منظمة بجنيف عرفت جمعية الصداقة (٧) . وكان هنري دونان يزور السجون بصورة منتظمة ويعمل على المساعدة في اصلاح الخارجين عن القانون (٨) وهو في الثامنة عشر من عمره ، وعلى الرغم من تكريس حياته لمثل هذا النوع من القضايا ، فقد شرعا في تأسيس مستقبله الخاص كرجل اعمال ، ففي عام ١٨٤٩م تدرّب في مؤسسة مصرفية في جنيف لتعليم الاعمال المصرفية وفي عام ١٨٥٣ عمل كمدير مؤقت لفرع الشركة في الجزائر ، بعدها قطع علاقته مع الشركة وشرع في تنظيم مشروع لحسابه وكان يتجه نحو مستقبل ناجح في مجال الاعمال واكتساب ثروة طائلة . (٩) وعندما كان هنري دونان في رحلة تجارية الى ايطاليا وصل مساء يوم معركة سولفرينو الدموية الشهيرة وتأثر بما راه من جرحى وقتلى على شكل اكوام مما خلفته المعركة الاكثر دموية في التاريخ وما سببته من نقص في الرعاية الطبية وتكدس الجثث في الكنائس القريبة من موقع الحدث (١٠) . وكان من الطبيعي جدا" ان يحاول هنري دونان تقديم المساعدة الطبية بما كان يتمتع به من تقاليد التدريب . لذلك نظم مجموعة من الافراد لتضميد الجرحى واطعامهم والعمل على راحتهم (١١) . غيرت هذه التجربة مسار حياة هنري دونان تماما" ، فمن ذلك الوقت اصبحت انشطة دونان التجارية ثانوية اذانه سعى الى ايجاد وسيلة يمكن بها منع تلك المعاناة (١٢) وقد وصفه هذه المعركة في كتابه تذكّار سولفرينو الذي نشر عام ١٨٦٢ وهز وجدان العالم لما جاء به من احداث مروعة (١٣) وصل فيها الكتاب الى ذروة نجاحه في فترة قصيرة فقد ايده اشخاص كثيرون بشأن تنظيم جمعيات من المتطوعين في جميع بلدان العالم لتقديم الرعاية الانسانية وفي العامين ١٨٦٤ و ١٨٦٣ شكلت مؤتمرات وعقدت اتفاقيات وكان عام ١٨٦٧ نقطة تحول بالنسبة لدونان اذ قام بتصفية اعماله التجارية وضحي بكل وسخرها من اجل تأسيس ودعم حركته الانسانية . حيث امضى العشرون عاما" التالية من حياته بالتنقل ما بين كل من ايطاليا و

بريطانيا وفرنسا ثم عاد في عام ١٨٨٧ الى بلاده بعد ان بدت عليه ملامح الفقر والعمر وهو لم يتجاوز السنتين من عمره .وامضى حياته اللاحقة فيها حتى وفاته في العاشر من شهر تشرين الاول عام ١٩١٠ بعد ان وضع الحجر الاساس للقانون الدولي الانساني بتأسيس اللجنة الدولية للصليب الاحمر ، وثمانين لجهوده فقد تسلم جائزة نوبل للسلام عام ١٩٠١ .(١٤) لم يكتف هنري دونان في كتابه (تذكار سولفرينو) بوصف المعركة واحداثها الرهيبة ولكنه قدم ايضا" أفكارا ومقترحات للمستقبل تستهدف منع تكرار المعاناة التي شهدتها سولفرينو مجددا" (١٥) ومن اهمها ، انشاء جمعيات لإغاثة الجنود والجرحى (١٦)، تعتمد في تمويلها على موارد الخيرين الخاصة (١٧) ، اعتماد اتفاقية تحمي الجرحى في ميدان القتال وجميع من يحاولون تعزيز العون لهم (١٨) .

ثانيا" :- كيفية التأسيس والصيغة النهائية

بعد مرور اربع سنوات على معركة سولفرينو وعام واحد على نشر كتاب دونان قامت لجنة خاصة تتألف من الجنرال دوفور (١٩) وغوستاف موانيهيه (٢٠)

والطبيين (تيودور مونار) (لوى ايبا) و(هنري دونان) نفسه بتنظيم مؤتمر في جنيف بسويسرا اشترك فيه ممثلو ستة عشر دولة واوصى هذا المؤتمر بإنشاء جمعيات وطنية للاغاثة وطلب من الحكومة ان تمنح الحماية لهذه الجمعيات وايضا" انشاء مستشفيات عسكرية لحماية الافراد القائمين بالرعاية (٢١) وان تعلن الدول المتحاربة منذ وقت السلم عن عدم مهاجمة المستشفيات الميدانية وان تختار الحكومات علامة مميزة مشتركة للأشخاص والاعيان اللذين يمنحون الحماية (٢٢) ويعتبر هذا المؤتمر هو بداية لتقنين احكام القانون الدولي الانساني (٢٣) وفي عام ١٨٦٤ عقد المجلس الاتحادي السويسري مؤتمرا" دبلوماسيا" في جنيف شارك فيه مندوبون مفوضون من ١٦ بلد ووضع ذلك المؤتمر اتفاقية جنيف لتحسين حال العسكريين الجرحى في الميدان(٢٤)، الملحق رقم

(١) التي وقعت في الثاني والعشرين من شهر اب عام ١٨٦٤ وتم التصديق عليها وتعد هذه الاتفاقية الحجر الاساس للقانون الدولي الانساني المعاصر والتي صاغت الاعراف الحربية

القديمة في صورة معاهدات متعددة الاطراف (٢٥) واتسمت اتفاقية جنيف لعام ١٨٦٤ بضرورة رعاية عربات الاسعاف والمستشفيات وافراد الخدمات الطبية والمساهمين في اعمال الاغاثة ووجوب تقديم الرعاية للمصابين العسكريين دون تمييز على اساس الجنسية (٢٦) ولما كانت سويسرا صاحبة المبادرة لهذه الدعوة فقد تقرر اتخاذ الوان العلم السويسري صليب ابيض على ارضية حمراء في وضع عكسي اي صليب احمر على ارضية بيضاء كعلامة مميزة لغوث الجرحى من العسكريين وتحولت اللجنة الخمسية عام ١٨٨٠ الى اللجنة الدولية للصليب الاحمر ICRC)) وهو اسم احتفظت به حتى اليوم وقد انشأت تدريجيا " جمعيات وطنية عديدة اتخذت الشعار نفسه بناء على طلب بعض الدول الاسلامية اجبرتها استخدام الهلال الاحمر بدلا" من الصليب واستخدمت ايران شعار الاسد والشمس وتخلت عنه في سنوات لاحقة (٢٧). وتوفرة الشارة حصانة لا غنى عنها للشخاص والاشياء على حد سواء وهي تخدم اغراض انسانية محضة لا اهدافا" عسكرية لكل من مصالح الصحة التابعة للجيش ، المستشفيات المدنية ، جمعيات الاغاثة التطوعية ، جميع الوحدات الصحية المدنية ، وتدل هذه الحالات على القيام باعمال الاغاثة ووجود مراكز معينة (٢٨). لهذا فان اللجنة الدولية للصليب الاحمر تتعرض للنقد لمالها من طابع سوسسري الا ان هذا الطابع نفسه يضمن للجنة حيادها التام وامكانية العمل دون تأخير عند وقوع نزاعات مسلحة واضطرابات ويرى البعض ان اللجنة لو كانت منظمة دولية وتخص الدول لاصطدمت بكثير من المصاعب وفي مقدمة هذه المصاعب وضع نظام لتوزيع المقاعد بين مختلف الدول (٢٩) .

وتتلخص المبادئ الاساسية للجنة الدولية للصليب الاحمر فيما يلي :-

١-الانسانية :- وهي المبدأ الاسمى وتقوم على احترام البشر وهي القوة المحركة الاساسية الكامنة وراء عمل اللجنة الدولية للصليب الاحمر (٣٠)

- ٢- عدم التمييز :- وهذا المبدأ ينبذ اي شكل من اشكال التمييز وينادي بمعاملة متساوية للناس في المحن بناء على احتياجاتهم ويمكن هذا المبدأ اللجنة الدولية للصليب الاحمر من تحديد اولوياتها في الانشطة على اساس الاحتياجات الملحة لدى المتضررين وانواعها (٣١) .
- ٣- الحياد :- وهو المبدأ الذي يمكن اللجنة الدولية من كسب ثقة الجميع بعدم الوقوف الى جانب اي طرف من الاطراف المتنازعة وتستفيد اللجنة من هذا المبدأ في عملها لأنه يوسع دائرة علاقاتها وتزيد فرص الوصول الى المتضررين في النزاعات (٣٢) .
- ٤- الاستقلال :- اللجنة الدولية مستقلة هيكلًا فجميع اعضائها يحملون الجنسية ذاتها (٢) لذلك هي مستقلة عن ذلك السياسة الوطنية والجماعات ذات المصالح ويعطي هذا المبدأ الاستقلال الذي تنتشده لإنجاز مهمتها الانسانية الموكلة لها في الحياد وعدم تحيز تامين (٣٤) .
- ٥- الخدمة التطوعية :- انها حركة اغاثة تطوعية ولم تقم ابدا بدافع المكسب (٣٥)
- ٦- الوحدة :- يجب ان تكون جمعية واحدة للصليب الاحمر في الدولة ويجب ان تكون مفتوحة للجميع (٣٦)
- ٧- العالمية :- ان الحركة الدولية للصليب الاحمر والتي تتمتع فيها كل الجمعيات بالمساواة وتشارك بالمسؤولية والواجبات هي حركة عالمية (٣٧) .
- اما المهمة الاساسية للجنة الدولية للصليب الاحمر هو دعم ونشر مبادئ الحركة الاساسية والاعتراف بكل جمعية يتم انشاؤها وتستوفي شروط الاعتراف بها ، والعمل بالمهام الموكلة اليها وتقديم الخدمات الطبية اثناء النزاعات الدولية المسلحة ، وضمان سير عمل اللجان وتدريب المتطوعين تحسبا" لوقوع نزاعات مسلحة (٣٨)
- وان من شروط تقديم المساعدات الانسانية التي تقوم بها اللجنة الدولية للصليب الاحمر هو وقوع نزاع مسلح دولي او داخلي ومعاناه السكان المدنيين من نقص الاحتياجات الضرورية الانسانية وكذلك عدم قدرة الدولة المعنية على توفير الاحتياجات الانسانية وأخيرا ضرورة موافقة الدولة المعنية على تقديم تلك المساعدات (٣٩)

وبعد اتفاقية جنيف ١٨٦٤ والاعلان العام عن تأسيس اللجنة الدولية للصليب الاحمر والتوصل الى الصيغة النهائية لاهم مبادئها واعمالها ومهامها تم انشاء جمعيات في مختلف الدول ومهمتها اعانة ضحايا المنازعات الدولية ومساعدة اللجنة الدولية في تقرير القانون الدولي الانساني وتعمل في كل بلد عن طريق الجمعية الوطنية او بالاتفاق معها وبما يتماشى مع القوانين السارية في البلد وتكون منظمة انسانية مستقلة ليس لها اي طابع سياسي او حكومي او عرفي (٤٠).

ثالثا" :- نشاطات اللجنة الدولية للصليب الاحمر .

تتمثل اهم نشاطات اللجنة في اولوية العمل الانساني والوصول الى ضحايا النزاعات المسلحة والعمل بالحيادة وحماية الضحايا بوضع اطراف النزاعات امام مسؤولياتهم والتدخل من اجل ايصال الضحايا الى حقوقهم الشرعية وايجاد السبل المناسبة لمنع الانتهاكات على ارض الواقع . (٤١) وتتمثل اهم نشاطاتها بالأمن الاقتصادي ، توفير الماء والسكن والخدمات الصحية (٤٢) ، التصدي للعنف الجنسي ، الدبلوماسية الانسانية ، لم شمل العائلات ، الحفاظ على احترام القانون ، الطب الشرعي والعمل الانساني واخيرا" مد يد العون لذوي الاعاقة(٤٣) . واما مصادر تمويل اللجنة للقيام بنشاطات تعتمد على التبرعات والاسهامات التطوعية التي تقدمها الدول الاعضاء في اتفاقية جنيف والجمعيات الوطنية للصليب الاحمر ومنظمات انسانية اخرى.

رابعا" :- اهم الاتفاقيات التي طورت أنشطة اللجنة الدولية للصليب الاحمر :

تطور القانون الدولي الانساني الذي بدا بشكل اتفاقية جنيف الاولى لعام ١٨٦٤ في مراحل غالبا" بعد الاحداث التي كانت تمس فيها الحاجة الى تلبية المساعدات الانسانية ناشئة على تطور الاسلحة وانواع النزاع (٤٤) لحماية الانسان وحتى يتمتع بحياة مستقرة محتفظا" فيها بكرامته (٤٥)

واهم هذه الاتفاقيات هو اعلان سان بطرسبرغ لتحريم استخدام قذائف معينة وقت الحرب في ١٨٦٨ (٤٦)

واتفاقية لاهاي ١٨٩٩ بشأن قوانين واعراف الحرب البرية وتطويع مبادئ اتفاقية جنيف لعام ١٨٦٤ لتشمل الحرب البحرية (٤٧) وتعرف باتفاقية (لاهاي) لبروزها في مؤتمر لاهاي

الاول للسلام الذي عقد في لاهاي عاصمة (هولندا) في الثامن عشر من ايار عام ١٨٩٩ .
(٤٨) ،

وفي عام ١٩٠٧ تم عقد اتفاقية في جنيف وسميت اتفاقية لاهاي لتحسين حال جرحى ومرضى وغرقى القوات المسلحة في البحار وبحضور ممثل (٤٤) دولة حيث عقد مؤتمر لاهاي الثاني للسلام بمدينة لاهاي في الثامن عشر من شهر تشرين الاول من العام المذكور (٤٩).

كانت نتيجة هذا المؤتمر وضع ثلاث عشر اتفاقية ومشروع اتفاقية حول اقامة محكمة تحكيم دولي واصدار ملحقا يحظر استعمال القذائف والمتفجرات على المناطيد الطائرة وبيانا " ختاميا" ينطوي على بعض القواعد بهذا الشأن (٥٠) ، ملحق رقم (٢) .

وقد عالجت هذه الاتفاقيات موضوع الحروب الداخلية ونصت على الحقوق والضمانات التي تلتزم بها الدولة المتقاعدة وهي تشكل حدا" ادنى من المعاملة الانسانية وقد استخدمت ايضا" امرا" مهما اخر وهو تضمين المعاهدات احكاما" توجب على الدول الموافقة عليها اتخاذ اجراءات عقابية لازمة للتصدي للانتهاكات الجسيمة والمخالفات الخطيرة لها (٥١) . وقد وقع على هذه الاتفاقيات مائة وتسعة وثمانون دولة في العالم وتعد تطورا" كبيرا" ومنعظفا" تاريخيا" نوعيا" في تثبيت القانون الدولي الانساني وتطوير لأنشطة حقوق الانسان واللجنة الدولية للصليب الاحمر حيث اصبح بإمكان اللجنة ممارسة اعمالها ونشاطاتها بشكل اكبر واوسع وفي جميع المجالات التي تستدعي الحاجة الى تقديم مساعدات انسانية لحل المشاكل والنزاعات بين الاطراف المتنازعات (٥٢) وخلال الحرب العالمية الاولى واجهت اللجنة الدولية للصليب الاحمر اكبر تحديات في تاريخها الممتد على مدار خمسين سنة فقد قامت بزيارة اسرى الحرب وناضلت في مساعدة المدنيين للمرة الاولى وشنت حملة ضد الاسلحة الكيميائية واتسعت نشاطاتها الى جانب عملها التقليدي حيث سعت اللجنة الى توسيع نطاق عملها ليشمل اسرى الحرب بالرغم من ان هذه المهام لم تنص عليها اي اتفاقية وتحقيقا لهذه الغاية انشأت اللجنة الدولية للصليب الاحمر هيئة خاصة وهي (الوكالة الدولية لأسرى الحرب) (٥٣)

الخاتمة:

يتضح مما تقدم ان اللجنة الدولية للصليب الاحمر ، قد قامت على اكتاف المواطن السويسري هنري دونان مندفعاً في تأسيسها الى البيئة العائلية والدينية التي تربي فيها وتأثيرها عليه من ناحية وما راته عيناه من الماسي التي خلفته المعاك ولا سيما معركة سولفرينو المروعة من ناحية اخرى . الامر الذي قاده وبالتعاون مع مجموعة من اصدقائه الى تأسيس ما عرف تاريخياً باللجنة الدولية للصليب الاحمر والتي ظهرت الى حيز الوجود بدء من عام ١٨٦٣ وتطورت وتشعبت انشطتها واعمالها على مر السنين التي اعقبت ذلك وفقاً لمجريات وتطورات الحروب وما ترتب عليها من نتائج فضلاً عن اصطباغها بالطابع الدولي ، الامر الذي مكنها من الانتشار والعمل في كافة ارجاء العالمان خلال موافقة وتوقيع تقريبا كل دول العالم على اتفاقيتها وموثيقها . فكانت بحق الحجر الاساس لما عرف في ما بعد بالقانون الدولي الانساني الذي كان ولا زال مستمر في التطوير وفقاً لما تنتجه الاحداث من وقائع تتطلب معالجته بموجب هذا القانون .

الملاحق :

الملحق رقم (١)

اتفاقية لتحسين حال جرحى الجيوش العسكريين في الميدان عام ١٨٦٤ ..
إنَّ الاتحاد السويسري وصاحب السمو الملكي غران دوق بادن، و صاحب الجلالة ملك بلجيكا وصاحب الجلالة ملك الدنمارك وصاحبة الجلالة ملكة اسبانيا وصاحب الجلالة امبراطور فرنسا وصاحب السمو الملكي غراندوف هيس وصاحب الجلالة ملك ايطاليا وصاحب الجلالة ملك هولندا وصاحب الجلالة ملك البرتغال وصاحب الجلالة ملك بروسيا وصاحب الجلالة ملك ورتمبرغ رغبة منهم في التحقيق بقدر ما يتوقف ذلك عليهم من الالام المترافقة مع الحرب وازالة شدائدنا غير المجدية وتحسين حالة الجنود الجرحى في ميادين المعارك قرروا عقد اتفاقية لهذا الغرض وفوضوا نيابة عنهم:

الاتحاد السويسري : السيد غيوم – هنري ديغور – السيد غوستاف موانيه – السيد صموئيل
ليمان

صاحب السمو الملكي غران دوق بادن : السيد روبرت فولنز – السيد ادولف شتيز

صاحب الجلالة ملك بلجيكا : السيد اوغست فيشرز

صاحب الجلالة ملك الدنمارك : السيد شارل- اميل فنغر

صاحبة الجلالة ملكة اسبانيا : السيد دون خوزيه -هريبرتو غارسيا

صاحب الجلالة امبراطور فرنسا : السيد جورج –شارل جاغر شميت – السيد مارتان –
فرانسوا بوديه

صاحب السمو الملكي غران دوق هيس – السيد شارل – اوغستبر ودروك

صاحب الجلالة ملك هولندا : السيد برنارد – اورتينوس- تيوردور – هنري وستمبرغ

صاحب الجلالة ملك البرتغال : السيد خورية – انطونيو مركيز

صاحب الجلالة ملك بروسيا : السيد شارل – البرت دي كاميتز – السيد جورج هيرمان –السيد
فرانسوا لوفلير .

صاحب الجلالة ملك ورتمبرغ – السيد كريستوف اولريك هان

الذين اتفقوا على المواد التالية بعد تبادل وثائق اعتمادهم ووجودها صحيحة على النحو الواجب:

المادة (١)

يعترف بحيايد مركبات الاسعاف والمستشفيات العسكرية وتمنح بصفتها هذه الحماية والاحترام
من قبل المحاربين مادامت تؤوي جرحى ومرضى ويبطل حيايد هذه المركبات او المستشفيات
اذا استغلت بخلاف ذلك.

المادة (٢)

يستفيد موظفو المستشفيات ومركبات الاسعاف بمن فيهم موظفو الادارة والخدمات الطبية
والادارية وخدمات نقل الجرحى وكذلك وعاظ الجيش ومن هذا الحيايد ما دامو في عملهم ومادام
هناك اي جرحى يلزم جمعهم او اغاثتهم

المادة (٣)

يجوز للأشخاص المبيينين في المادة السابقة ان يواصلوا حتى بعد الاحتلال من قبل العدو القيام بمهامهم في المستشفى او مركبة الاسعاف التي يعملون فيها او ان ينسحبوا للانضمام الى الوحدات التي يتبعونها.

المادة (٤)

مهمات المستشفيات العسكرية تظل خاضعة للقوانين الحرب ومن ثم لا يجوز للأشخاص المحلقين بهذه المستشفيات ان يحملوا عند انسحابهم سوى الاشياء التي يمتلكونها بصفة شخصية وعلى عكس ذلك فان مركبات الاسعاف تحتفظ بلوازمها في الظروف نفسها.

المادة (٥)

سكان البلد الذين يقدمون المساعدة للجرحى يجب احترامهم ويظلون احرارا" وعلى قادة الدول المحاربة ان يحظروا السكان بالنداء الموجه الى إنسانيتهم والحياد الذي يترتب على ذلك ووجود اي مقاتل جريح يتلقى المأوى والرعاية في اي منزل يكفل حماية المنزل ويعفى الساكن الذي يؤوي الجرحى لديه من اسكان جنود عند كما يعفى من جزء ضرائب الحرب التي قد تفرض.

المادة (٦)

العسكريين الجرحى والمرضى يجتمعون وتقدم لهم الرعاية اي كانت الامة التي ينتمون اليها ويجوز للقادة ان يسلموا العسكريين الاعداء والذين جرحوا اثناء الاشتباك الى مخافر العدو الاساسية فورا" عندما تسمح الظروف بذلك ورهنا" بموافقة الطرفين ويجوز اعادة المصابين الاخرين بالمثل شريطة الا يعودوا الى حمل السلاح طوال مدة الحرب . عمليات اجلاء المصابين والموظفون الذين يقومون بها يشملهم حياد مطلق.

المادة (٧)

تعتمد راية مميزة وموحدة للمستشفيات ومركبات الاسعاف وعمليات اجلاء المصابين ويجب ان تكون الراية مصحوبة في جميع الاحوال بالعلم الوطني ويجوز ايضا" للأفراد الذين يتمتعون

بصفة الحياد ان يحملوا علامة نزاع لكن اعطاء هذه العلامة يترك للسلطات العسكرية يحمل كل من الراية وعلامة الذراع صليب احمر على ارضية بيضاء
المادة (٨)

يتولى القادة العامون للجيش المحاربة تنظيم تفاصيل تنفيذ الاتفاقية تبعاً لعمليات حكومة كل منهم ووفقاً للمبادئ العامة المتعلقة في هذه الاتفاقية
المادة (٩)

اتفقت الاطراف السامية المتعاقدة على نقل هذه الاتفاقية الى الحكومات التي لم تتمكن من ابفاد مفوضين الى مؤتمر جنيف الدولي مع دعوتها الى الانضمام اليها ولهذا الغرض ترك بروتوكول مفتوحاً
المادة (١٠)

يصدق على هذه الوثيقة ويتم تبادل وثائق التصديق في برن خلال اربعة شهور او قبل ذلك ان امكن .

اثباتاً لذلك قام المفوضون بالتوقيع ادناه ووضعوا ختم جيش كل منهم صدر في جنيف هذا اليوم الثاني والعشرين من /اغسطس / اب / ١٨٦٤
مقتبس عن " عن :هنري دونان ،المصدر السابق ، ص ١٢١ - ١٢٧ .
ملحق رقم (٢)

اتفاقية لاهاي عام ١٩٠٧ لتحسين حال جرحى ومرضى وغرقى القوات المسلحة في البحار بحضور ممثل (٤٤) دولة وتم الاتفاق على ١٣ اتفاقية وهي :

١-اتفاقية التسوية السلمية للخلافات الدولية .

٢-اتفاقية البدء بالعمليات العدائية .

٣-اتفاقية تفيد استخدام القوة لتحصيل الديون التعاقدية .

٤-اتفاقية حقوق وواجبات المحايدين في الحروب البرية .

٥-اتفاقية قوانين واعراف الحرب البرية .

٦- اتفاقية وضع السفن التجارية للعدو عند بدء العمليات العدائية.

٧- اتفاقية تحويل السفن التجارية الى سفن بحرية .

٨- اتفاقية وضع الالغام تحت سطح البحر .

٩- اتفاقية القصف بالقنابل بواسطة القوات البحرية.

١٠- اتفاقية تطبيق مبادئ اتفاقية جنيف في حالة الحرب البحرية.

١١- اتفاقية الحجز اثناء الحرب البحرية.

١٢- اتفاقية انشاء محكمة دولية للغنائم.

١٣- اتفاقية حقوق وواجبات الدول البحرية .

مقتبس عن " عن : ادم عبد الجبار عبد الله بيدار . المصدر السابق . ص ٨٠ - ٨٢

-معركة سولفرينو ١٨٥٩ : - حدثت معركة سولفرينو في حزيران عام ١٨٥٩ وهي احدى حلقات كفاح ايطاليا الممزقة الى دويلات محتلة من قبل النمساويين وقد قادها (نابليون الثالث) امبراطور فرنسا لمساندة ايطاليا ضد الاحتلال النمساوي وبدأت الحملة بتحرير الجزء الشمالي من ايطاليا (لومبارديا) وتحالف نابليون مع جيش سردينيا بقيادة ملكها (فيكتور مانويل) الذي اصبح فيما بعد اول ملك لإيطاليا الموحدة عام ١٨٦١ بينما كان يقود جيوش النمساويين امبراطور النمسا (فوسوا جوزيف) بنفسه وهزم النمساويين في المعركة بتاريخ ٢٤ / حزيران ١٨٥٩ وحقق نابليون انتصار باهظ الثمن حيث راح ضحيتها من الجانبين ما يقارب ١٧٠ الف من الضباط والجنود ما بين قتيل وجريح واصبحت المقابر نظم رفات عشرات الالف من ضحايا تلك المعركة بسبب قصور المساعدات الطبية واسر اكثر من ٤٠ الف ، وكانت النتيجة هو عقد هدنة بين ايطاليا والنمسا في فيلا فرنكا ، فصلت بموجبها لومبارديا عن النمسا وضمت الى سردينيا (بيدموت) لتصبح نواة ايطاليا المحررة . للمزيد من التفاصيل ينظر هنري دونان ، تذكر سولفرينو ، ترجمه سامي جرجس ، ط ١١ القاهرة ، ٢٠١٠ ، ص ٥ ؛ سلسلة القانون الدولي الانساني رقم (١) ، القانون الدولي الانساني تطوره ومحتواه ، منشورات اللجنة

الدولية للصليب الاحمر ، ٢٠٠٨ ص ٤ ؛ معركة سولفرينو واللجنة الدولية للصليب الاحمر

www.icrc.org

٢-بريز فتاح يونس ، دور المنظمات الانسانية اثناء النزاعات الداخلية المسلحة (الصليب الاحمر نموذجاً) مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية ، العدد ٢٢، (كركوك ، ٢٠١٧) ، ص ٣٣٢.

٣-المصدر نفسه

٤-هنري دونان ، المصدر السابق ، ص ٧ .

٥- هنري دونان ، المصدر السابق ص ٧ .

٦-ومنشورات اللجنة الدولية للصليب الاحمر . جنيف ، ١٩٩٨/٤/٦ م .

٧-جمعية الصداقة :- وهي جمعية خيرية تأسست في جنيف وكان هنري دونان احد اعضائها وتعمل على تقديم العون الروحي والمساعدة للفقراء والمرضى والمحتاجين : هنري دونان : المصدر السابق . ص ٧ : هنري دونان مؤسس اللجنة الدولية للصليب الاحمر : Sars

.t.tripod.com

٨-هنري دونان مؤسس الصليب الاحمر : www.icrc.org

٩-هنري دونان ، المصدر ، السابق ، ص ٨ .

١٠-باحثون سوريون ، اللجنة الدولية للصليب الاحمر : ص ١

١١-المصدر نفسه

١٢-هنري دونان ، المصدر السابق ، ص ٨ .

١٣-سلسة القانون الدولي الاساسي ، المصدر السابق ، ص ٤ .

١٤-هنري دونان ، المصدر السابق ، ص ٩ .

١٥-هنري دونان ، المصدر السابق ، ص ١١٤

١٦-بريز فتاح يونس ، المصدر السابق ، ص ٣٣٣

١٧-اللجنة الدولية للصليب الاحمر مهمتها وعملها منشورات اللجنة (القاهرة ، ٢٠١٠)

١٨- منشورات اللجنة الدولية للصليب الاحمر ، هنري دونان (جنيف ، ١٩٩٨/٦/٤) م
١٩- (غيوم هنري دوفور) ١٧٧٨- ١٨٧٥ م ... ولد في جنيف وتخرج منها بشهادة العلوم الانسانية والفيزياء وفي ١٨٠٧ درس في المدرسة العليا التطبيقية وفي ١٨١١ انضم الى الجيش الفرنسي وفي ١٨١٩ شارك في تأسيس اول مدرسة عسكرية اتحادية في سويسرا وفي ١٨٧٤ تم ترفيقته من قبل الحكومة الى رتبة جنرال وقائد القوات الكونفدرالية واهتم اهتماما "وثيقا" برعاية حقوق الانسان في العمليات القتالية اعتمادا على مبدؤه التقليدي (يحب ان لا تظهر الا منتصرا" ولكن ايضا" بلا لوم في هذه المعركة) وانضم ١٨٦٣ الى اللجنة الحماسية (التي تأسست في جنيف وكان اول رئيس لها وللمزيد من التفاصيل بنظر

غيوم هنري دوفور <https://de.m.wikipedia.org>

٢٠- غوستاف موانيه ١٨٢٦-١٩١٠ ولد في جنيف بسويسرا من اسرة معروفة من التجار ودرس القانون في باريس حصل على الدكتوراه عام ١٨٥٠ ونظرا" لاقتناعه بالكالفينية اصبح مهتم بالعمل الخير وعمل كنشاط في الجمعيات الخيرية ونجح في تشكيل اللجنة الحماسية واصبح نائب للرئيس (اللجنة الدولية لإعانة الجرحى (١٨٦٣) للمزيد من التفاصيل :

<https://ar.m.wikipedia.org>

٢١- طيبة حميد المختار ، اللجنة الدولية للصليب الاحمر ، مجلة المحقق للعلوم القانونية والسياسية ، السنة الثامنة ، العدد الثاني ٢٠١٦ ، ص ٢٧٣ .

٢٢- هنري دونان ، المصدر السابق ، ص ١١٥

٢٣- القانون الدولي الانساني القانون الواجب اتباعه وتطبيقه اثناء النزاعات المسلحة وهو مجموعة القواعد الدولية الاتفاقية او العرفية التي يقصد بها خصيصا" تسوية المشكلات الانسانية الناجمة مباشرة من النزاعات المسلحة دولية كانت او غير دولية والتي تحد لاسباب انسانية من حق اطراف النزاع في استخدام ما يحلوا لهم من وسائل القتال وطرقه وتحمي الاشخاص والاعيان التي

- يلحق بها الضرر او تتعرض له من جراء هذا النزاع . للمزيد انظر عروبة جبار الخزرجي ، القانون الدولي لحقوق الانسان ، عمان ، ٢٠١٠ ، ص ٧٠ ؛ ناظم احمد منديل ، محاضرات مادة القانون الدولي الانساني ، كلية القانون ، جامعة تكريت ، ٢٠١٧ ، ص ٦ .
- ٢٤- ادم عبد الجبار عبد الله بيدار ، حماية حقوق الانسان اثناء النزاعات المسلحة الدولية بين الشريعة والقانون ، مطبعة الحلبي الحقوقية (لبنان ، ٢٠٠٩) ص ٣٩٤ ؛ هنري دونان ، المصدر السابق ، ص ١١٦ ؛ باحثون سوريون ، المصدر السابق ، ص ١ ؛ بريز فتاح يونس ، المصدر السابق ، ص ٣٣٣ ؛ جمال شهلول ، القانون الدولي الانساني ، تونس ، ب . ت ، ص ١٢ .
- ٢٥- ادم عبد الجبار عبد الله ، المصدر السابق ، ص ٣٩٤ .
- ٢٦- هنري دونان ، المصدر السابق ، ص ١١٥ .
- ٢٧- عروبة جبار الخزرجي ، المصدر السابق ، ص ٤٩٨ .
- ٢٨- جمال شهلول ، المصدر السابق ، ص ٩ .
- ٢٩- عروبة جبار الخزرجي ، المصدر السابق ، ص ٤٩٨ .
- ٣٠- بريز فتاح يونس ، المصدر السابق ، ص ٣٣٤ .
- ٣١- المبادئ الاساسية السبعة ، الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب والهلال الاحمر .
www.lfrc.org
- ٣٦- المبادئ الاساسية السبعة ، المصدر السابق
- ٣٧- اللجنة الدولية للصليب الاحمر مهمتها وعملها ، المصدر السابق ، ص ٩ ؛ بريز فتاح يونس ، المصدر السابق ، ص ٣٣٤
- ٣٨- النظام الاساسي للجنة الدولية للصليب الاحمر ، المصدر السابق ، ص ٤ .
- ٣٩- حيدر كاظم عبد علي ، المساعدات الانسانية في ضوء القانون الدولي الانساني ، مجلة المحقق الحلبي للعلوم القانون والسياسية ، السنة الثامنة ، العدد ٣ ، ٢٠١٦ ، ص ٣٦٨

٤٠- خليل احمد خليل العبيدي ، حماية المدنيين في النزاعات الدولية في القانون الدولي الانساني
والشريعة الاسلامية اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة كلمنتس العالمية ، ٢٠٠٨ ، ص
٦، ٧ .

٤١- ادم عبد الجبار عبد الله بيداء ، المصدر السابق ، ص ٣٩٤

٤٢- باحثون سوريون ، المصدر السابق ، ص ٢

٤٣- بريز فتاح يونس ، المصدر السابق ، ص ٣٤٢

٤٤- القانون الدولي الانساني ، اجابات عن اسئلتك ، ص ١٠

٤٥- غطاس لطيفة ، الحماية الجنائية لحقوق الانسان ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة
قاحدي مرباح بورفلة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، ٢٠١٤ ، ص ١٥ .

٤٦- القانون الدولي الانساني ، اجابات عن اسئلتك ، ص ١٠

٤٧- عروبة جبار الخزرجي ، المصدر السابق ، ص ٤٩٩

٤٨- القموس العلمي للقانون الانساني ar.quide.humqntarian.law.org

٤٩- ادم عبد الجبار عبد الله ، المصدر السابق ، ص ٣٩٤

٥٠- المصدر نفسه ، ص ٣٩٤ ؛ عامر الزمالي ، مقالات في القانون الدولي الانساني والاسلامي

مكتبة فلسطين للكتب المصورة ، ص ١٢٠ <https://palstinbooks.blogspot.com>

٥١- ادم عبد الجبار عبد الله ، المصدر السابق ، ص ٨٠ - ٨٢

٥٢- ادم عبد الجبار عبد الله ، المصدر السابق ، ص ٣٩٥

٥٣- اللجنة الدولية للصليب الاحمر ابان الحرب العالمية الاولى نظرة عامة على الانشطة ،
منشورات اللجنة الدولية للصليب الاحمر

قائمة المصادر:

اولاً:- الاطاريح والرسائل الجامعية غير المنشورة

١- خليل احمد خليل العبيدي ، حماية المدنيين في النزاعات الدولية في القانون الدولي الانساني والشرعية الاسلامية ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة كل من تس العالمية ٢٠٠٨ .

٢- غطاس الطيفة ، الحماية الجنائية لحقوق الانسان، رسالة و ماجستير غير منشورة ، قاحدي مرباح بور قلة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ٢٠١٤ .

ثانياً:- الكتب العربية والمعربة

١- ادم عبد الجبار عبد الله بيدار ، حماية حقوق الانسان اثناء النزاعات المسلحة الدولية بين الشريعة والقانون ، مطبعة الحلبي الحقوقية ، لبنان ٢٠٠٨

٢- عروبة جبار الخزرجي ، القانون الدولي لحقوق الانسان ، دار الثقافة ، عمان ٢٠١٠ .

٣- ناظم احمد منديل ، محاضرات مادة القانون الدولي الانساني ، كلية القانون ، جامعة تكريت ٢٠١٧ .

٤- هنري دونان ، تذكارات سولفرينو ، ترجمة سامي جرجس ، الطبعة الحادية عشر ، القاهرة ٢٠١٠
ثالثاً:- الدوريات

١- بريز فتاح يونس ، دور المنظمات الانسانية اثناء النزاعات الداخلية المسلحة (الصليب الاحمر نموذجياً) مجلة القانون للعلوم القانونية والسياسية ، العدد ٢٢ ، كركوك ٢٠١٧ .

٢- حيدر كاظم عبد علي ، المساعدات الانسانية في ضوء القانون الدولي الانساني ، مجلة المحقق للعلوم القانونية والسياسية ، السنة الثامنة ، العدد الثالث ، ٢٠١٦ .

٣- طيبة حميد المختار ، اللجنة الدولية للصليب الاحمر ، مجلة المحقق الحلبي للعلوم القانونية والسياسية ، السنة الثامنة ، العدد الثاني ٢٠١٦ .

رابعاً:- البحوث المنشورة

١- مجال شهلول ، القانون الدولي الانساني (تونس) ب ، ت

- ٢-سلسلة القانون الدولي رقم (١) القانون الدولي الانساني تطوره ومحتواه ،منشورات اللجنة الدولية للصليب الاحمر (جنيف ٢٠٠٨)
- ٣-اللجنة الدولية للصليب الاحمر مهمتها وعملها منشورات اللجنة (القاهرة ٢٠١٠)
- ٤-منشورات اللجنة الدولية للصليب الاحمر (جنيف ٦ / ٤ / ١٩٩٨)
- ٥-النظام الاساسي للجنة الصليب الاحمر (جنيف ٨ / ١٢ / ٢٠١٤)
- ٦-هنري دونان ،منشورات اللجنة الدولية للصليب الاحمر (جنيف ٤/٦/١٩٩٨)
- ٧-القانون الدولي الانساني اجابات عن اسئلتك،
خامسا":- شبكة المعلومات الدولية (الانترنت)
- ١-اللجنة الدولية للصليب الاحمر ابان الحرب العالمية الاولى نظرة عامة على الانشطة ،منشورات اللجنة الدولية للصليب الاحمر على الموقع
www.icrc.org
- ٢-اللجنة الدولية للصليب الاحمر ،معركة سولفرينو ،منشورات اللجنة ٢٠٠٩
www.icrc.org
- ٣-باحثون سوريون ،اللجنة الدولية للصليب الاحمر
<http://srs-res.com.\article\1222q.htm>
- ٤-القاموس العلمي للقانون الانساني
Ar-qide-hum-anitarian-law.org
- ٥-عامر الزمالي ،مقالات في القانون الدولي الانساني والاسلامي
<http://palstinbooks.Biog Dot.com>
- ٦-غيوم هنري دوفور
<http://idem.wikipedia.org>
- ٧-غوستاف موانتييه
<http://arm.wikipedia.org>

٩-هنري دونان مؤسس الصليب الاحمر

www.icrc-org

١٠-المبادئ الاساسية السبعة ، الاتحاد الدولي للجمعيات الصليب الاحمر والهلال الاحمر

www.ifrc-org

